

## سنن أبي داود

1340 - حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم قالوا ثنا أبان عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة .

بركعة ويوتر ركعات ثمانى يصلي كان ركعة عشرة ثلاث الليل من يصلي كان A ا نبي أن Y  
ثم يصلي قال مسلم بعد الوتر [ ثم اتفقا ] ركعتين وهو قاعد فإذا أراد أن يركع قام فركع  
ويصلي بين أذان الفجر والإقامة ركعتين . K صحيح